الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف (الإنصاف للبطليوسي)

وليس هناك اجبار مطلق ولا تفويض مطلق انما هو أمر بين أمرين يدق عن أفكار المعتبرين ويحير أذهان المتأملين .

وهذا هو معنى ما أشار اليه حذاق أهل السنة رحمهم ا بقولهم ان العبد لا مطلق ولا موثق .

فما ورد من الآيات والأحاديث التي ظاهرهاالاجبار فهو مصروف الى أحد ثلاثة أشياء .

اما الى العلم السابق الذي لا مخرج للعبد منه ولا يمكنه أن يتخير غيره .

واما الى فعل فعله ا تعالى به على جهة العقاب كقوله بل طبع ا عليها بكفرهم واما الى الإخبار عن قدرته تعالى على ما يشاء كقوله تعالى ولو شاء ا لجمعهم على الهدى .

وما ورد من الآيات والأحاديث ظاهره التفويض فهو مصروف الى الأمر والنهي الواقعين عليه وانما غلطت القدرية في هذا لأنهم لا يثبتون تعالى علما سابقا بالأمور قبل وقوعها وعلم ا عندهم محدث تعالى ا عما يقوله الجاهلون علوا كبيرا فاعتبروا حال العبد من جهة الأمر والنهي والإستطاعة المركبة فيه لا من جهة العلم السابق